

تعليم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ٥٥٨٨/١٦/١٤٣٨ وتاريخ ٢٢/٢/١٤٣٨هـ، المتضمن الاشارة الى خطاب معالي وزير المالية رقم ١٠٧٣ ١٤٣٧/١/٩هـ، والمشار فيه الى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ١٧ وتاريخ ١٤٣٨/١/٩هـ، على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية، لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (٢) (م) وتاريخ ١٤٣٨/١٠/١٩هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية ستكون نافذة المفعول اعتباراً من ٢ ربيع الاول ١٤٣٨هـ الموافق ١ ديسمبر ٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

٣. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.

٤. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.

وطلبت الهيئة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة العامة للزكاة والدخل على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

لذا آمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

متحفظ

الأمين العام

د. أحمد بن عبدالله المغامس

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

S O C P A

الرقم : صادر/2016/17352

التاريخ : 1438/03/02

الموافق : 01/12/2016



17352



الله أعلم



الهيئة العامة للزكاة والدخل
GENERAL AUTHORITY OF ZAKAT & TAX

المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للزكاة والدخل
GENERAL AUTHORITY OF ZAKAT & TAX

(١٨٥)

ادارة العمليات والشؤون الدولية

المحترم

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب معالي وزير المالية رقم ١٠٧٣ هـ المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ١٧ و تاريخ ١٤٣٨/١/٩ هـ على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة فنزويلا البوليفارية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م) ٢٠١٤٣٨/١/١٠ هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢ ربيع الأول ١٤٣٨ هـ الموافق ١ ديسمبر ٢٠١٦ م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧ م.

٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧ م.

لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لمكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا ، ،

مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل

ابراهيم بن محمد المطح

هنة / فهد بن عبد العزيز الشراشي
نائب المدير العام للبرامج والسياسات

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
S O C P A

الرقم : 17308/2016
التاريخ : 1438/02/22
الموافق : 22/11/2016

17308